

**ديون صندوق النقد الدولي
تحت مجهر الفكر الاقتصادي الإسلامي (العراق
انموذجا)**

بحث مقدم من

الأستاذ المساعد الدكتور

فانز محمد جمعة عبد الجبار الكبيسي

جامعة الانبار/ كلية العلوم الاسلامية

الحمد لله الواحد الاحد، الذي بين شرائع دينه، واتم نعمته على عباده، وأمرنا التكاثر والتراحم فيما بيننا، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد، الذي ارسله الله رحمة للعالمين وعلى أهل بيته الطيبين وصحبه الغر الميامين وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد: تعاني كثير من الدول النامية من كثرة الازمات الاقتصادية، مما يضطرها الى الاستدانة، والتي غالباً ما تكون بفائدة ربوية أو بشروط قاسية، ويعد الصندوق النقد الدولي هو أحد المؤسسات المالية التي تمنح عن طريقها القروض، وسياسة الصندوق في منح القروض غير متوازنة فان كانت الدولة من الدول القوية كانت الفائدة أقل وبشروط ميسرة، وإذا كانت من الدول النامية أو الفقيرة كانت الفائدة المترتبة على الديون أكثر، والقروض المتضمنة على الفائدة إحدى أهم المشكلات الاقتصادية بالنسبة للدول النامية، فالدولة رغم ما تمر بها من ظروف اقتصادية حرجة تكون مضطرة الى دفع الدين مع فائدة، ونلاحظ أن هذه الديون لا تأتي بالخير المرجو منها، رغم ما يقدمه الصندوق من استشارات ونصائح وشروط في كيفية استخدام هذه الأموال (الديون)، حيث نجد الدولة المستدينة تقع في شباك تلك الديون، وتكثر فيها الازمات والمشاكل الاقتصادية. والهدف من هذا البحث هو بيان سياسة صندوق النقد الدولي وكيفية منح القروض والشروط التي تتضمنها، بالإضافة الى الآثار الاقتصادية المترتبة على هذه الديون مع بيان رأي الفكر الاقتصادي الإسلامي فيها والحلول التي وضعها من أجل التقليل من الاعتماد على تلك الديون. ولكي أثبت ان الإسلام لم يترك أي مجال من مجالات الحياة الا وقد وضع له الحلول والبدائل من أجل البعد عما حرم الله تعالى. وكان منهجي في البحث منهج استقرائي كما استخدمت المنهج التحليل لبيان ما تضمنته الدراسة وإيصاله الى القارئ بطريقة بسيطة. ولقد قسمت البحث الى أربعة مباحث هي: المبحث الأول: ماهية صندوق النقد الدولي. المبحث الثاني: ديون صندوق النقد الدولي وشروطه. المبحث الثالث: رأي الفكر الاقتصادي الإسلامي بشروط صندوق النقد الدولي وحلوله. المبحث الرابع: أثر ديون صندوق النقد الدولي على العراق. وأخيراً الخاتمة وقد بينت أهم النتائج والتوصيات التي توصل اليها البحث. أسأل الله تعالى ان يتقبل منا هذا العمل، ويتجاوز عنا اخطئنا فيه.

المستخلص

تناول هذا البحث دراسة سياسة صندوق النقد الدولي وأهدافه وشروطه في منح القروض للدول، وبينت ان هذه القروض تكون مشروطة متضمنة على فائدة، وما لها من آثار اقتصادية واجتماعية على الدولة المستدينة، وما تلحق بالدول من أضرار، بالإضافة ما للشروط من التدخل في سياسة البلد المستدينة، مع بيان رأي الفكر الاقتصادي الإسلامي في هذه الديون وما يترتب عليها من فائدة، وما أوجده الإسلام من بدائل عنها. وقد تناولت فيه أثر الديون على العراق وما أدت به من آثار من انتشار البطالة والفقر وبالإضافة الى الركود الاقتصادي الذي نشاهده في الأسواق، ثم بينت في نهاية البحث أهم النتائج التي توصل اليها البحث والتوصيات.

Extract

This research dealt with the study of the policy of the International Monetary Fund, its objectives and conditions in granting loans to countries, and it showed that these loans are conditional, including interest, and their economic and social effects on the debtor country, and the damages inflicted on countries, in addition to the conditions of interference in the policy of the debtor country, with an explanation of the opinion of Islamic economic thought on these debts and the interest they entail, and the alternatives that Islam has created. In it, I dealt with the impact of debts on Iraq and the effects it led to from the spread of unemployment and poverty, in addition to the economic stagnation that we see in the markets, and then indicated at the end of the research the most important findings of the research and recommendations

المبحث الأول ماهية صندوق النقد الدولي

يعد صندوق النقد الدولي من أهم المؤسسات المالية في العالم والتي لها الأثر الكبير في كثير من سياسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لدول العالم، وسنتناول في هذا المبحث تعريفه ونشأته وأهدافه.

المطلب الأول تعريف صندوق النقد الدولي ونشأته

أولاً: تعريف صندوق النقد الدولي عرف صندوق النقد الدولي بانه: "المنظمة العالمية الأساسية التي يتم من خلالها التعاون النقدي على المستوى الدولي"¹. يتبين من التعريف ان صندوق النقد الدولي هو منظمة دولية الغرض منها تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي لجميع دول العالم، كما انها تشجع على تنمية التجارة الدولية بين دول العالم، ولها دور في تقليل من حدة الفقر.

ثانياً: نشأة صندوق النقد الدولي لقد أسهمت عدة عوامل على تأسيس الصندوق منها الازمة التي صابت الاقتصاد العالمي عام ١٩٢٩م، ثم الحرب العالمية الثانية، التي كانت لها الأثر الكبير على اقتصاديات العالم، لذلك ساد الاعتقاد بضرورة وجود منظمة تأخذ على عاتقها العمل على استقرار النظام المالي الدول من اجل تنشيط الحياة الاقتصادية للدول وللحفاظ على النظام المالي الدولي فبدأت الولايات المتحدة وبريطانيا بأعداد البرامج التي تساعد على إعادة النظام المالي^٢. وفي قبيل نهاية الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٤٤م اجتمع ممثلو ٤٤ في ولاية نيو هامبشير الامريكية وتحديدا في مدينة (برنتون وودز) لوضع أساسا للنظام النقدي العالمي، والتي وتأسس على أثر هذا الاجتماع انشاء صندوق النقد الدولي. والذي يهدف الى استقرار أسعار الصرف من خلال نظام الذي يجمع بين الصرف الثابت والمتغير لأسعار الصرف، ففي هذا النظام يجوز للدول برفع قيمة عملتها خفضه حسب قدرة ميزان المدفوعات الذي لدى الدولة من ناحية الفائض او العجز، وتحدد قيمة العملة على نظام الذهب او على قاعدة الصرف الثابت بالدولار الأمريكي^٣.

المطلب الثاني

أهداف صندوق النقد الدولي وعضائه واهم المؤسسات التابعة له.

سأتناول في هذا المطلب أهداف صندوق النقد الدولي وأعضائه قم بيان أهم المؤسسات التابعة له في الفقرات الآتية:

أولاً: أهداف صندوق النقد الدولي لقد قام البنك الدولي على مجموعة من الأهداف والتي من اجلها تم تأسيسه، منذ ان نشأت صندوق النقد الدولي قامت من اجل تحقيق اهداف اقتصادية لأعضائه، لذلك سوف نستعرض اهم تلك الأهداف فيما يأتي:

١. تشجيع التعاون الدولي في الميدان النقدي بواسطة هيئة دائمة تهيئ سبل التشاور والتأزر فيما يتعلق بالمشكلات النقدية الدولية.
٢. تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية، وبالتالي الإسهام في تحقيق مستويات مرتفعة من العمالة والدخل الحقيقي والمحافظة عليها، وفي تنمية الموارد الإنتاجية لجميع البلدان الأعضاء، على أن يكون ذلك من الأهداف الأساسية لسياستها الاقتصادية.
٣. العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف والمحافظة على ترتيبات صرف منتظمة بين البلدان الأعضاء، وتجنب التخفيض التنافسي في قيم العملات.
٤. المساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات الجارية بين البلدان الأعضاء، وعلى إلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف والمعرقلة نمو التجارة العالمية.
٥. توفير الثقة لدى البلدان الأعضاء عن طريق اتاحة موارد الصندوق العامة بصفة مؤقتة وبضمانات كافية ومن ثم اعطاؤها الفرصة لتصحيح الاختلالات التي تصيب موازين مدفوعات دون اللجوء الى تدابير من شأنها الاضرار بالرخاء على المستوى الوطني والدولي.
٦. تقصير امد الاختلال في موازين المدفوعات الدولية للبلدان الأعضاء وتخفيف حدته، وفقاً لما ورد انفا.

ثانياً: أعضاء صندوق النقد الدولي لقد قسمت المادة الثانية من اتفاقية صندوق النقد الدولي أعضائه على نوعين هما:

القسم الأول: الأعضاء الاصليون: وهم الدول التي شاركة في المؤتمر النقد والمالي للأمم المتحدة والتي قبلت حكوماتها عضوية الصندوق في ١٩٤٥/١٢/٣١. وهم: "الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة وفرنسا وألمانيا واليابان وإيطاليا وكندا". القسم الثاني: الأعضاء الآخرون: ان عضوية صندوق النقد الدولي متاحة لكل الدول وفق التوقيات والشروط التي يقرها أعضائه الاصليون. وهم بقية الدول التي كانت عضويتها بعد ١٩٤٥/١٢/٣١.

ثالثاً: اهم المؤسسات التابعة لصندوق النقد الدولي لقد انتجت اتفاقية انشاء الصندوق النقد الدولي الى انشاء البنك الدولي، والتي نشأت فكرته بعد الحرب العالمية الثانية والدمار الذي لحق بالدول الاوربية، وعرف البنك الدولي بأنه: "المؤسسة الاقتصادية المسؤولة عن إدارة النظام المالي الدولي والاهتمام بتطبيق السياسات الاقتصادية الكفيلة بتحقيق التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء"، وكانت فكرة انشائه تنصب على تحقيق التنمية والاستثمار وإصلاح الهيكل المالي لدول الأعضاء، وحث الدول على إعادة بناء بناها التحتية، وبناء الصناعات، وهذه كانت مهمة البنك الدولي. وسوف نتناول في البحث الثاني كيفية وشروط الاقراض من البنك الدولي^٦.

المبحث الثاني ديون صندوق النقد الدولي وشروطه

ان الغرض من وجود الصندوق هو مواجهة الأزمات الاقتصادية التي تصيب اقتصاديات دول العالم سواء هذه الزمة خاصة ببلد معين او التي يكون ضررها على مستوى العالم، لذلك فان دور الصندوق هو مساعدة الدول أعضائه على اجتياز تلك الازمات، من تلك الوسائل التي يتبعا الصندوق هو اقراض، وغالباً ما تكون تلك القروض مقترنة بشروط ملزمة ومتضمنة على الشروط تتعلق بإجراء اصلاحات

اقتصادية من أجل اجتياز الازمة الاقتصادية في تلك الدولة، ولتحقيق الاستقرار وزيادة النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل، والتي بدورها تساهم في إزلاله الآثار على اقتصاديات تلك الدول. ويكون الإقراض عن طريق البنك الدولي والذي هو جزء من صندوق النقد الدولي، ولهذا سوف نتناول في هذا المبحث المطالب التالية:

المطلب الأول أنواع القروض يعطيها البنك الدولي لدول الأعضاء.

لقد بينا فيما سبق ان البنك الدولي يقدم قروضا مالية للدول الأعضاء من أجل دعم ميزان المدفوعات لدى الدول التي يعاني ميزانيتها للعجز ومن أجل دعم التنمية فيها، وللبنك الدولي نوعان من القروض يقدمها للدول الأعضاء هي:^٧

النوع الأول: قروض تستطيع الدول المقترضة دفع فائدة مالية مقابل الإقراض، ويكون مصدر تلك القروض عن طريق السندات التي ي طرحها البنك للمستثمرين مقابل نسبة الفائدة. **النوع الثاني:** قروض لا تستطيع الدول المقترضة دفع الفائدة عليها لفقير تلك الدول، فيقوم البنك بتمويل تلك القروض من الفروع التابعة له.

المطلب الثاني شروط الإقراض من البنك الدولي.

ان القروض التي يمنحها البنك للدول الأعضاء يتم تمويلها ام عن طريق طرح سندات للمستثمرين وللدول مقابل نسبة الفائدة قريبة من الفائدة في الأسواق العالمية، او عن طريق مؤسساتها التابعة لها، لكن هذه القروض تكون مشروطة بشروط تقرض على الدول المقترضة، وهم تلك الشروط هي:^٨

١. يجب اخذ موافقة المستثمرين والدول التي تمنح القروض على الإقراض لتلك الدول، وكذلك الدول صاحبة العملة التي يتم بها القرض، وذلك لتمكينهم من مراقبة الدول المقترضة ولتقدير الظروف.
٢. حصر الدول المشمولة بالقروض فقط بالدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي، وكذلك يجوز إعطاء القروض للأفراد بشرط موافقة البنك المركزي لتلك الدول مع تقديم ضمانات.
٣. يقوم البنك بالتحقق من الجدوى الاقتصادية من المشروع قبل منح القرض، من ناحية إمكانية المقترض من الاستفادة من المشروع، وتوفر المواد الأولية والخبرات الموجودة لدى المقترض وامكانياته الاقتصادية.
٤. يكون أنفاق الأموال المقترضة داخل البلد المقترض، وكذلك يجوز انفاقها على السلع وشراء المعدات التي تم الاقتراض على أساسه من الدول الأخرى لضمان انفاقها على الوجه الذي ارتضاه البنك للإقراض.
٥. ان القروض التي يقدمها البنك الدولي لدعم المشروعات لا تشكل سوى جزء المخصص لشراء المعدات والسلع المطلوبة لقيام المشروع، اما بقية مستلزمات المشروع فيجب على المقترض تمويلها من طريق اخر، ولذلك غالباً ما يطلب البنك وصل شراء المعدات قبل منح القرض.

المطلب الثالث

مبدأ الشريطة ان الشروط التي ذكرناها في المطلب السابقة شروط عامة للإقراض، وهناك شروط أخرى يطلق عليها (مبدأ الشريطة)، هذا المبدأ يحدد مبلغ الإقراض على حسب مساهمة البلد في صندوق النقد الدولي وفي حدود حصة فيه، كما انه يلزم البلد المقترض باتباع سياسات خاصة يفرضها عليه الصندوق والتي من شأنها حل المشكلة التي يعاني منها البلد المقترض، فمبدأ الشريطة يلزم الدولة المقترضة على إجراء تعديلات على سياساتها الاقتصادية يحددها الصندوق، فلو امتنعت الدولة المقترضة عن تنفيذ تلك السياسات فان الصندوق يعتذر عن تقديم تلك القروض، وان هذه الشروط تظل عادية عند الاقتراض في حال بقية الدولة المقترضة بأداء ما عليها من التزامات مالية والسداد في التوقيتات المحددة، ولكن في حال تعذرت الدولة عن السداد بسبب عدم نجاح الخطة الاقتصادية التي رسمها لها الصندوق فان فاذا يعرض الدولة الى احد الامرين^٩: **الامر الأول:** التوقف الدولة عن السداد، وهذا يؤدي الى تراكم الديون مع الفائدة والذي بدوره يعرض الدولة الى الإفلاس، بالإضافة الى العقوبات التي يفرضها الصندوق **الامر الثاني:** لجوء الدولة المتعثرة عن السداد الى الاستدانة مرة أخرى من السوق وهو ما يطلق عليه إعادة الجدولة. والمقصود بإعادة الجدولة هو اجتماع بين الصندوق مع الدولة المقترضة من أجل الاتفاق على السياسات الاقتصادية جديدة يلتزم بها المقترض وهو ما يطلق عليه "خطاب النوايا من جانب المدين". والتي تتضمن وضع الشروط جديدة عليه، والتي تتضمن ما يأتي^{١٠}:

١. إلغاء الرقابة على سعر الصرف للعملة الأجنبية.

٢. خفض الانفاق الحكومي وزيادة الضرائب.

٣. إلغاء الدعم الحكومي والذي يشمل كافة القطاعات (الصحية والتعليم والوقود)، وجعل القطاع الخاص الدور ففعال فيها.

٤. خفض قيمة العملة الوطنية.

٥. رفع أسعار المحاصيل الزراعية وأسعار الكهرباء

ان وجود مبدأ الشريعة يقوم على أسس قانونية فقد نصت المادة الأولى البند الخامس من اتفاقية صندوق النقد الدولي على "توفير الثقة بين الأعضاء عن طريق إتاحة موارد الصندوق العامة بها بصفة مؤقتة وبضمانات كافية، ومن ثم إعطاؤها الفرصة لتصحيح الاختلالات التي تصيب ميزان المدفوعات فيها دون اللجوء الى تدابير من شأنها الاضرار بالرخاء على المستوى الوطني والدولي".^{١١} لذلك فان هذا المبدأ يساعد على إبقاء الثقة بين أعضاء الصندوق والذي بدوره يساعد على الاستفادة من موارد الصندوق في مواجهة الازمات. مما تقدم يتبين لنا من ان مبدأ الشريعة يفرض على الدول التي ترغب بالاستدانة من الصندوق شروطاً تجب الالتزام بها وإلا لم يحصل على القرض المطلوب، ويلاحظ من ان شدة هذه الشروط تختلف من دولة الى أخرى، فام كانت الدولة من الدول الكبرى فان الصندوق لا يستطيع فرض تلك الشروط عليها، وذلك لقوة مركزها الاقتصادي والسياسي المؤثر على سياسات الصندوق، واذا كانت الدولة من الدول النامية او الدول التي ليست لها تأثير على الساحة الدولية فان في الغالب تكون الشروط تتسم بالإجحاف والقسوة، والتي تزيد من المعاناة الاقتصادية لشعوب تلك الدول، فقد تتعرض بعض الدول النامية المقترضة الى الانهيار الاقتصادي بسبب تلك الشروط المجحفة التي فرضت عليها

البحث الثالث

رأي الفكر الاقتصادي الإسلامي بشروط صندوق النقد الدولي وحلوله

نلاحظ من الشروط التي يفرضها صندوق النقد الدولي على الدول المستدينة منه ما هي في الحقيقة الا تدخل ف الشؤون الداخلية فيها، وهي من شأنها اضعاف الدولة وما يتبعها من أثار اقتصادية واجتماعية وسياسية، فقد حث الإسلام على المساعدة في رفع المعاناة عن المعسر دون مقابل ، فقط صح عن سالم عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة»^{١٢}، فهذا الحديث حث على مساعدة والرفق بالمحتاج سواء كان فرداً او جماعة، ولذلك كان يجب على المجتمع الدولي الوقوف الى جانب تلك الدول من اجل رفع المعاناة عنها، وذلك بتقديم القروض من غير شروط، فهذا الشروط مخالفة لما جاءت به شريعة الإسلام. فقد روي عن إبراهيم المنحعي قال: «كل قرض جر منفعة، فهو ربا»^{١٣}، فقد اتفق عامة العلماء على صحة هذه القاعدة الفقهية المأخوذة من عموم النصوص المتعلقة بالربا. وسوف نتناول هذا المبحث في المطالب الآتية:

المطلب الأول

ديون صندوق النقد الدولي تحت مجهر الفكر الاقتصادي الإسلامي وبدائله

اتفق الفقهاء على ان الفائدة المترتبة على ديون صندوق النقد الدولي هي ربا وهي محرمة شرعاً، وقد جاء تحريم الربا في القرآن في قوله تعالى: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥]، وفي السنة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات))^{١٤}. وهنا قسم الفقهاء الاخذ بهذه القروض حالتان:

الأولى: الاخذ الدين بالفائدة في حالة الضرورة: فقد أجاز الفقهاء هذه الديون في حالة الضرورة، والضرورة كما عرفها الفقهاء: "هي بلوغ حدا إن لم يتناول الممنوع هلك او أوقرب وهذا يبيح تناول الحرام"^{١٥}، كأن تتعرض الدولة الى جفاف او الزلازل او الفيضانات او الفقر الشديد او الحروب او انتشار الامراض أو عدم وجود من يعطي القرض دون فائدة وغيرها، فقد اجازت الشريعة الإسلامية الاستقراض بالفائدة من اجل دفع الضرر عنها، فتضطر الدولة الى الاستدانة من صندوق النقد او غيره من المؤسسات المالية التي لا تعطي القروض دون فائدة، وهذه من واجبات ولي الامر في الإسلام بتأمين حاجة المجتمع في حالة عجز بيت المال على تلبية حاجة المجتمع، وذلك دفعا للضرر عنهم، عملاً القاعد الفقهية (الضرورات تبيح المحظورات)^{١٦}، لذلك فالشريعة الإسلامية تبيح اكل الميتة في حال الضرورة. ودليل على ذلك: ودليل ذلك من القرآن قوله تعالى: ((فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)) (سورة البقرة: الآية

١٧٣) من السنة: ما روي عن جابر بن سمرة ((أن رجلا نزل الحرة ومعه أهله وولده فقال رجل إن ناقة لي ضلت فإن وجدتها فأمسكها. فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها. فأبى فنفتت فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله. فقال حتى أسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأتاه فسأله فقال « هل عندك غنى يغنيك ». قال لا. قال « فكلوها ». قال فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال « هلا كنت نحرتها ». قال استحييت منك))^{١٧} ونقل النووي وابن قدامة اجماع الامة على تحريم اكل المينة في حال السعة والاختيار، والى جوازها في حال الاضطرار^{١٨}. وقد أجاز الفقهاء الى جواز اخذ القروض بالفائدة للضرورة وفق ضوابط وشروط، وان هذه الضرورة تقدر بقدرها وهو دفع الضرر عنه المضطر^{١٩}، فلا يجوز استخدام القاعدة الشرعية (الضرورات تبيح المحظورات) على اطلاقها، وانما يجب ان تكون وفق ضوابط وشروط وضعها الفقهاء، لذلك فقد وضعوا لذلك شروطا من اجل تحديد هذه الضرورة وهي^{٢٠}:

١. يجب ان تكون هذه الضرورة ملحة بحيث يخشى منها الهلاك او التلف، كالجوع أو الفقر الشديد او وجود وباء حاصل في البلد، حيث يؤدي عدم اخذها الى هلاك اهل البلد، فاذا لم تصل الى هذا الحد لا يجوز.
 ٢. يجب ان تكون الضرورة قائمة وليس محتملة، أي امر واقع في البلد وليس مبنية على الاحتمال.
 ٣. ان لا يكون هناك بديل مباح عن اخذ الدين بالفائدة، فلو أمكن وجود بديل عنه لم يجوز اخذ الدين بالفائدة.
- لذلك فان امر اخذ القروض بالفائدة يجب ان يكون بعد أغلاق كافة أبواب الحلال، وعلى الدولة استشارة المرجع الفقهي واستشارة اهل الخبرة فيها قبل اخذ تلك الديون مع مراعات الشروط الشرعية.

الثانية: الاخذ الدين بالفائدة في حالة لغير الضرورة: ان الاقتراض من صندوق النقد الدولي يجب ان يتضمن فائدة، وكما قلنا في الفقرة السابقة ان الفقهاء لم يجيزوا ذلك لغير الضرورة، فلو كان الاقتراض من اجل القيام بمشاريع تنموية استثمارية مستقبلية فان ذلك لا يجوز، وفي ذلك صدرت فتوى من المجمع الفقهي الإسلامي بعدم جواز ذلك: "أن كل زيادة أو فائدة على الدين الذي حلَّ أجله وعجز المدين عن الوفاء به مقابل تأجيله، وكذلك الزيادة أو الفائدة على القرض منذ بداية العقد. هاتان الصورتان ربا محرماً شرعاً"^{٢١}، والفائدة والتي يطلق عليها في بعض الأحيان (مصاريف إدارية)، هي في الحقيقة صورة من صور الربا المحرم وهي التي مما استحدثها الناس في هذا الزمان. وفي ضوء ما تقدم فانه يحرم اخذ القروض المتضمنة على فائدة او أي منفعة للطرف الاخر، ف ((كل قرض جر منفعة فهو ربا))^{٢٢}. لما تقدم تبين لنا ان اخذ القروض من صندوق النقد الدولي لا يجوز الا في حالة الضرورة والتي يكون فيها البلدة المستقرض وصل الى حالة لا يمكنه البقاء على قيد الحياة الا بالاستقراض، وذلك لما تتضمنه تلك القروض من فوائد ربوية محرمة في منظور الفكر الاقتصادي الإسلامي. ولكن يمكن الاستغناء عنها (القرض) في حالة قيام الدولة ببعض التدابير الاقتصادية التي يمكن من خلالها مواجهة تلك التحديات، ومن أهم تلك التدابير هي:

١. خفض الانفاق العامة، وذلك برفع الدعم عن السلع الأساسية عن عامة الشعب وجعله موجه فقط الى الطبقات الفقيرة، وهذا ما سوف نتكلم عنه في المطلب الثاني ان شاء الله.
٢. توجيه أموال الزكاة وانفاقها على المصالح العامة، واخص منها سهم (الفقراء والمساكين) وسهم وفي سبيل الله) فهو لفظ عام يشمل الجهاد والمصالح العامة للمسلمين، فتقوم الدولة بأنفاق أموال الزكاة في مواجهة التحديات أو الضرورات التي تواجهها.
٣. بيع جزء من الأملاك العامة والاستفادة منها في دعم الدولة فيما تواجهه من تحديات اقتصادية.
٤. استغلال الموارد الاقتصادية في الدولة بصورة صحيحة عن طريق زيادة الاستثمار وجذب رؤوس الأموال الاستثمارية، والتي لها الأثر المهم في تحسين الأوضاع الاقتصادية فيها.
٥. رفع الضرائب على السلع الكمالية، والتي لها الأثر الكبير في زيادة واردات الدولة وبالتالي يكون أحد اهم الأدوات والتدابير التي تعينها على مواجهة التحديات الاقتصادية.

المطلب الثاني

رفع الدعم تحت مجهر الفكر الاقتصادي الإسلامي وبدائله

ان موضوع رفع الدعم من أهم القضايا التي وقع فيها إشكاليات في الوقت الحاضر، والمقصود بالدعم هو: "ما تتحملة ميزانية الدولة من أموال سواء كانت نقدية أو عينية من أجل تخفيض أسعار السلع الأساسية لأفراد الشعب عامة عن سعرها الحقيقي"، ومن اهم تلك السلع التي في الغالب تقوم الدول بدعمها هي:

١. السلع الغذائية الأساسية، وتشمل القمح والشعير والرز والسكر والذرة وغيرها، والتي تعد من السلع الضرورية للشعوب لكافة فئات المجتمع وبالأخص للطبقة الفقيرة.

٢. الطاقة، وتشمل النفط والغاز والبايزين والغاز والكهرباء وغيرها، فهذه المواد لها أثر كبير على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، فمن الناحية الاقتصادية فهناك كثير من الصناعات تحتاج الطاقة فهذا الدعم سوف يخفض سعر تكلفة السلع، ومن الناحية الاجتماعية فهذه المواد تعد من السلع المهمة لكافة افراد الشعب فهي تدخل في مجالات شتى كالتبخير والنقل الأشخاص والبضائع.

٣. الصناعة، فتقوم الدولة بدعم الصناعات الوطنية سواء عن طريق توفير المواد الأولية المدعومة من الدولة أو عن طريق تخفيض أو الغاء نسبة الضريبة عن المواد الأولية الداخلة في الصناعة أو عن طريق زيادة الضرائب على السلع المنافسة المستوردة من خارج البلد.

٤. الزراعة، بتوفير البذور والاسمدة والآلات المستخدمة في زراعة، وكذلك بمنع استيراد المحاصيل الزراعية من المماثلة الخارج أو بزيادة الضرائب على المحاصيل المستوردة.

٥. الصحي، بتوفير الخدمات الطبية المدعومة من قبل الدولة بأسعار مناسبة من الكادر الطبي والعلاج والمستلزمات الطبية. يقوم الفكر الاقتصادي الإسلامي على العدالة في التوزيع، وهي الاجر للعامل، والمخاطرة رباحاً او خسارة، ثم الحاجة لمن لا يستطيع العمل، فالدولة مسؤولة على: عدالة التوزيع من أجل تحقيق التنمية واستمرارها، قال تعالى: " (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) " سورة النحل (٩٠)، وإعادة التوزيع، وفقاً للحاجة، وهو ملتزمة لتوفير الحياة الكريمة للفقراء والمحتاجين^{٢٣} فالدعم الحكومي يدخل في مجالات شتى ويتوجه ذلك حسب ما تراه الحكومة مناسباً، والذي يدعم برنامجه الذي تتبناه سياستها، وسوف نتكلم هنا عن الدعم من وجهة نظر الفكر الاقتصادي الإسلامي وذلك من ناحيتين هما:

الأولى: الدعم في الفكر الاقتصادي الإسلامي. للدعم أهمية كبيرة على كافة القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وكذلك الإنسانية، فهو يمس متطلبات حياة الافراد وتحسين المستوى الحياتي لهم، وذلك بتوفير الحد الأدنى من التغذية، فأفراد المجتمع هم النواة الأولى لاقتصاد كل دولة فيمكن النظر اليه باعتبارها اتفاق استثماري، لان أي استثمار لا يقوم الا على افراد المجتمع، لذا يتطلب توفير الحد الأدنى من السلع الغذائية الضرورية لبقاء هذا العنصر المهم من عناصر العملية الاقتصادية، بالإضافة لما يقدمه الدعم من تحقيق العدالة الاجتماعية بين افراد المجتمع، وتحقيق الاستقرار للسلع الضرورية والذي بدوره يجعل اسعار تلك السلع تتناسب مع مستوى الدخل ويقلل من الضغوط على الافراد نو الدخل المحدود. فالنظر اليه باعتباره مشكلة اقتصادية ليس بصحيحة. ان الفكر الاقتصادي الإسلامي لا يؤيد فكرة الدعم الحكومي للسلع الأساسية والخدمات، لان ذلك الدعم لا يحقق الغرض الأساسي للدعم وهو تحقيق الرفاهية للطبقات الفقيرة، وانما هو يفيد الأغنياء أكثر من الفقراء، فنلاحظ بقاء كافة افراد المجتمع على نفس مستواهم دون تحقيق الغرض المنشود، لذلك فالاقتصاد الإسلامي يرى ان النظام الذي اوجده الإسلام لدعم الطبقات الفقيرة هو الأفضل، وذلك عن طريق الزكاة والصدقات والمعونات لتلك الطبقة أي دعم مالي، بحيث يستطيع شراء ما يحتاجه من السوق حسب حاجته دون اجباره على سلع هو في غناء عنها ان مهمة الحكومات حسب النظرة الاقتصادية الإسلامية للمجتمع هو مساعدة الفقراء عن طريق إعادة التوزيع المقررة فيه، وهو اخذ الأموال من الأغنياء وردّها الى الفقراء، فقد صح بما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم))^{٢٤}، نلاحظ ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم المسلمين الى قسمين أغنياء وفقراء، فجعل الصدق تأخذ من الأغنياء وترد الى الفقراء، فتفعيل الدور الاقتصادي للزكاة في القضاء على الفقر رفع المستوى المعاشي لهم هو ما يطمح له الفكر الاقتصادي الإسلامي، لان من خلالها سوف يتم إعادة توزيع الأموال بين افراد المجتمع، وتحديد الجهة المستفيدة من هذا التوزيع، بالإضافة الى تقليل الضغط على الميزانية العامة للدولة، فقيام الدولة بواجبها بجباية الزكاة أولى من الدعم الموجه الى كافة افراد المجتمع، ومن المعلوم ان الفقراء والمساكين هم أول الأصناف الثمانية الذين تدفع لهم أموال الزكاة، فقد قال تعالى: ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)) التوبة (٦٠). ان موضوع رفع الدعم الحكومي من الموضوعات المهمة التي تواجه الدول المستدينة من صندوق النقد الدولي، والتي يعدها الصندوق من شروط منح القرض، لذلك يجب على الدولة التدرج في رفع الدعم، لان قرار رفع الدعم بصورة مباشرة سوف يعرض البلد على كارثة اقتصادية، لان أسباب العجز في ميزانية الدولة والتضخم ليست منحصرة في الدعم الحكومي فقط، وانما له عدة أسباب اقتصادية، لذلك يجب على الدولة التدرج

في رفع الدعم، وتحديد حجم السكان المستفيدين من هذا الدعم قبل الاقدام على مثل هذا العمل، كما يجب القيام بأمر يقلل من تأثيره على المجتمع وبالأخص الطبقات الفقيرة منه^{٢٥}. سوف اتطرق الى إيجابيات رفع الدعم الحكومي وسلبياته على الاقتصاد والمجتمع وبدائله فيما

الأولى: إيجابيات رفع الدعم الحكومي على الاقتصاد والمجتمع.

ان قياس أهمية رفع الدعم طبعاً تختلف حسب نوع المشكلة الاقتصادية التي تواجه الدولة، وحسب من سيتوجه لهم تلك المشكلة، ولذلك سوف اتطرق الى إيجابيات رفع الدعم على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي في النقاط الآتية:

• الأثر الإيجابي لرفع الدعم على الصعيد الاقتصادي.

ان إلغاء الدعم عن السلع آثار إيجابية كبيرة على الحالة الاقتصادي، يمكن اجمالها فيما يأتي:

١. تقليل العجز في الميزانية العامة للدولة، فمن المعلوم ان الدعم للسلع والخدمات يخصص له جزءاً من الميزانية وهو ما يزيد من اعباً إضافية عليه، والتي تعد جزءاً النفقات العامة التي لها الأثر الهام في وجود العجز في ميزانية الدولة، ولان المقصود بالعجز هو وجود فرق كبير بين الإيرادات والنفقات، فكلما كانت النفقات أكبر من الإيرادات كان العجز أكبر، فلتقليل من النفقات سوف يؤثر بشكل كبير على تقليل من هذا الفرق، كما له الأثر الكبير في التقليل من الديوم الخارجية^{٢٦}.

٢. تقليل من المشاكل الاقتصادية ومن أهمها البطالة، فان توجيه اموال الميزانية نحو الدعم السلع والخدمات الاستهلاكية بدل من استخدام تلك الأموال في مشاريع استثمارية جديدة أثر كبير في ظهور مشكلة البطالة، فان الدعم يقلل من الرغبة في العمل، لكونه يحصل على ما يريده بأسعار مدعومة^{٢٧}.

٣. الحد من استيراد السلع المدعومة، فقد يعجز الإنتاج المحلي للسلعة عن الوفاء بحاجة المجتمع فتقوم الدولة باستيراد السلعة من الخارج من اجل سد العجز فيها، ومن المؤكد ان هذا الاستيراد سوف يكون بسعر اعلى من السعر المدعوم من قبل الدولة مما يتسبب في خسارة الدولة ذلك الفرق بين سعر الاستيراد والسعر المدعوم، بالإضافة الى ان هذا السعر المدعوم للسلعة يؤدي الى زيادة الاستهلاك لتلك السلعة بالتبذير لخص السلعة، فرفع الدعم يؤدي الى التقليل من الطلب الزائد على السلعة، ويجعل الإنتاج المحلي يسد حاجة البلد من السلعة، كما انه يحث على الاستثمار في انتاج السلعة مما له الأثر الهام في تقليل من المشكلة الاقتصادية التي تواجهها الدولة^{٢٨}.

• الأثر الإيجابي لرفع الدعم على الصعيد الاجتماعي.

ان إلغاء الدعم إثار مهمة على الحالة الاجتماعي، ومن المؤكد ان العمل على إلغاء الدعم سيقابله صرف معونات مالية للفقراء وذوي الدخل المنخفضة، وهذا ما سنبينه في النقاط الآتية^{٢٩}:

١. عدم صرف الدعم لغير الطبقات المستحقة، فالدعم العام يصرف لكافة افراد المجتمع دون تمييز بين المستحقين وغيرهم، فمثلاً الدعم الموجه الى قطاع الطاقة مثلاً والكهرباء خصوصاً فهو يشمل كافة افراد المجتمع دون التمييز بين من يستحق الدعم وغيره، فنلاحظ ان استفادة الأغنياء أكبر من استفادة محدودي الدخل أو الفقراء، فالأغنياء لديه اجهزة كهربائية أكثر وذات مستوى صرف للطاقة أكبر، فنلاحظ من خلال المثال ان استفادة ذوي الدخل المرتفعة أكثر من ذوي الدخل المنخفضة.

٢. تحقيق عدالة التوزيع وتقليل الفرق بين الطبقات المجتمع، لان الدعم يؤدي (كما لاحظنا في المثال السابق) الى زيادة الفرق بين طبقات المجتمع، وذلك لان استفادة ذوي الدخل المرتفعة أكبر من ذوي الدخل المنخفضة، والذي سيؤدي على زيادة الفرق بين طبقات المجتمع، وفي المقابل فان الدولة ما تتفقه من أموال على دعم السلع والخدمات يعد خسارة لأنه لم يوجه الدعم لتحقيق الأهداف الاقتصادية المرجو تحقيقها، وهي تقليل الفرق بين الطبقات وعدالة التوزيع.

٣. تقليل من العجز المالي الموجه نحو دعم السلع والخدمات، والتي تعد خسارة إذا لم تصل الى الطبقة الموجه لها الدعم.

٤. القضاء على ظاهرة الاتجار بالسلع المدعومة، فدعم السلع يؤدي الى خفض سعر السلعة عما عليه في السوق المحلية فيقوم ضعفاء النفوس بشراء تلك السلع وبيعها بأسعار السوق، فكان الإلغاء الدعم دور في انهاء هذه الحالة.

الثانية: سلبيات رفع الدعم الحكومي على الصعيدين الاقتصاد والمجتمع. من المعلوم ان الدعم الحكومي للسلع والخدمات له دور كبير على النشاط الاقتصادي للبلاد كالمحافظة على استقرار أسعار السلع والخدمات ومحاربة التضخم، وقد تناولنا في الفقرة الأولى إيجابيات رفع الدعم، والان نتناول سلبيات رفع الدعم على الاقتصاد والمجتمع.

• سلبيات رفع الدعم على الصعيد الاقتصادي

ان الحكومات تلجأ الى الدعم من أجل تحقيق اهداف اقتصادية عديدة وهو توفير ابسط متطلبات الحياة الكريمة لأبناء شعبها وهو من واجباتها اتجاههم كالغذاء والتعليم والصحة والخدمات، بالإضافة تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على الاستثمار في المجالات الاقتصادية كافة أو التي لها دور في تلبية حاجات المجتمع، وسأتناول هنا سلبيات رفع الدعم على الاقتصاد في النقاط الآتية^{٣٠}

١. مشكلة التضخم، فإلغاء الدعم الحكومي يؤدي الى ارتفاع أسعار السلع ومن ثم الى حدوث مشكلة التضخم، فأى إلغاء للدعم على أي سلعة أو خدمة سوف يقابلها ارتفاع في الأسعار، فرفع أسعار المحروقات البنزين مثلاً سوف يؤدي الى ارتفاع في أسعار النقل، ولان انتاج سلعة تحتاج الى نقلها من مكان انتاجها الى أسواقها، فيكون أثرها على كافة جوانب الحياة الاقتصادية، وارتفاع الأسعار يؤدي بالتدريج الى حدوث مشكلة التضخم.

٢. حدوث خلل في المستوى المعاشي لكافة أفراد المجتمع، وبشكل خاص ذوي الدخل المحدودة، لان الدعم الحكومي في الغالب موجه نحو الحاجات الأساسية للمجتمع، ومن المعروف ان الاقتصاد لا يتجزأ لذلك فحدوث أي خلل في أي مجال من مجالات الحياة الاقتصادية يؤثر على بقية، وذلك لطبيعة العلاقة بين السلع والخدمات.

٣. يؤدي إلغاء الدعم الى المطالبة برفع الأجور (الرواتب)، لان إلغاء الدعم يؤدي الى زيادة الأسعار، وزيادة الأسعار تؤدي الى ضعف القدرة الشرائية لذوي الدخل المحدودة، وبما ان الدعم مخصص للسلع والخدمات الضرورية، فيحدث فرق كبير بين معدل الأجور ومعدل ارتفاع الأسعار، فتكثر المطالب برفع الأجور للموازنة بينها وبين معدل الارتفاع في الأسعار

• سلبيات رفع الدعم على الصعيد الاجتماعي.

ان رفع الدعم له كذلك أثر كبير على الصعيد الاجتماعي، ويقع تأثيرها في النواحي الآتية^{٣١}:

١. التأثير على المستوى المعاشي للأفراد، فالدعم يؤثر على معدل الدخل للأفراد، فكلما كان الدعم شاملاً كان مستوى الرفاهية مرتفعاً، وكما قلنا سابقاً ان غالبية الانفاق يتوجه نحو السلع المدعومة لأنها من السلع الضرورية التي لا يمكن الاستغناء عنها، ففي حال رفع الدعم سوف يتوجه معظم الدخل نحو تلبية متطلبا الضرورة، فتؤثر على المستوى المعاشي لأفراد المجتمع.

٢. يؤثر رفع الدعم على توفير السلع الضرورية لأفراد المجتمع، فالدعم (كما قلنا) يتوجه نحو السلع الضرورية لأفراد المجتمع من اجل تحقيق الاشباع من تلك السلع، ففي حالة رفع الدعم سوف يؤثر على وجود السلعة في الأسواق بالإضافة الى تدخل ضعفاء النفوس في الزيادة من حدة المشكلة.

٣. زيادة الفرق بين طبقات المجتمع، فالدعم هو موجه بالدرجة الأساس نحو طبقة ذوي الدخل المحدود، فإلغائه ومن ثم زيادة الأسعار، سوف يزيد من مأساتهم وفقدهم، فيذهب كل ما يحصلون عليه من دخل نحو السلع الضرورية، مما يؤدي الى ضعف الادخار لديهم، بينما أصحاب الدخل المرتفعة يكون ضررهم أخف. من المهم الإشارة هنا ان الغرض من الدعم هو مساعدة ذوي الدخل المحدود على الادخار وتحقيق الرفاهية.

٤. تفاقم مشكلة الفقر، لأنه يصبح كل ما يحصل عليه ذوي الدخل المحدود يذهب نحو شراء السلع والحاجات الضرورية، فيؤدي إلغاء الدعم الى زيادة في معاناتهم وفقدهم، وهذا سوف يؤثر أيضاً على الطبقة المتوسطة في المستقبل.

ثالثاً: بدائل الدعم في الفكر الاقتصادي الإسلامي. هناك عدة أمور يجب على الدولة القيام بها حال رغبتها برفع الدعم على السلع الضرورية، والتي كما قلنا انه موجه بالدرجة الاساس لدعم ذوي الدخل المحدودة والفقراء، ومن أهم تلك الأمور هي^{٣٢}:

١. قيام الدولة بواجبها في الحث على الزكاة والصدقة، فإله سبحانه وتعالى قال: (لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا) [النساء: ١١٤]، والتي تساهم في مساعدة الفقراء والمساكين وتقليل أعباء الحياة عنهم. بالإضافة ما لها من دور كبير في التقليل من مشكلة الفقر والبطالة.

٢. استبدال الدعم العيني (سلع) الى دعم نقدي، فمن خلال ذلك سوف توفر الدولة كثير من الأموال التي كانت متوجهة نحو الدعم العيني، لأنه في هذه الحالة سوف يستبعد عدد كبير من أفراد المجتمع من الدعم النقدي، وسوف يكون توجهه نحو الطبقات الفقيرة ومحدودي الدخل. ويعد الدعم النقدي أفضل لأنه الطبقة المستفيدة منه سوف تتوفر لديهم الوفرة المالية يستطيعون توجيهها في حصول على ما يريدون هم لا حسب ما تريده الدولة.

٣. تقليل نسبة الدعم الحكومي للسلع والخدمات، وهو تحويل جزء من المبالغ المخصصة للدعم الى المشاريع الاستثمارية الإنتاجية، مع المحافظة على المستوى المعاشي لأصحاب الدخل المنخفضة، وتأكيد من وصول الدعم الى مستحقيه عن طريق البطاقة التموينية مثلاً، وإيقاف الدعم على السلع الكمالية والاستفادة من فرض الضرائب على السلع الكمالية لدعم السلع الضرورية.

المبحث الرابع

أثر ديون صندوق النقد الدولي على العراق

يقوم صندوق النقد الدولي بتقديم القروض للدول، ولكن من الملاحظ في هذه القروض عدم حصول أي زيادة في النمو في تلك الدول مع ما يقدمه الصندوق من الاستشارات الاقتصادية، وذلك لما تفرضه من فائدة مرتفعة على تلك القروض، مما يؤدي الى عجز الدول على تسديد تلك الديون مع مرور الزمن بسبب تراكم الديون وفوائدها عليه، وأدى ذلك الى تدهور في كافة قطاعات الدول المستدينة.

المطلب الأول أسباب ديون العراق الخارجية

لقد ظلل صندوق النقد الدولي بسبب ما يطرحه من أهداف كثيرة الدول من أجل الاقتراض منه ومن تلك الدول العراق، فقد لجأ العراق الى الاقتراض من الصندوق. وان سياسة الاستدانة تمثل التزاماً من الدولة المدينة بإعادة مبلغ الدين مع الفائدة المترتبة عليها في وقت استحقاقه، وفي حال عجز عن السداد يتم فرض فوائد إضافية على المدين^{٣٣}، وان مشكلة الديون هي أخطر ما تواجه الدول النامية ومنها العراق، مع ان خبراء الاقتصاد يقولون ان الديون ليست مشكلة وانما المشكلة في كيفية التصرف بتلك الديون، فان انفقت نحو النشاط الاستثمار والتموي لم تكن مشكلة، وانما تصبح الديون مشكلة اقتصادي في حال توجيهها نحو النشاط الاستهلاكي، ولان النشاط الاستهلاكي لا يوفر عائداً اقتصادياً للدولة، وهذا هو السبب الرئيسي في ان غالبية الدول لا تستطيع الإيفاء بديونها وخصوصاً الدول النامية. وعرف الدين الخارجي بأنه "هي الاموال التي تقترضها الدولة أو القطاع الخاص أو بضمائنها من الحكومات الأجنبية أو المؤسسات الدولية أو البنوك الخارجية الأجنبية نظير تعهد برد المبلغ المقرض وبدفع فوائد سنوية وبعض المزايا الأخرى المحددة طبقاً لشروط العقد"^{٣٤} ولقد عانى العراق من الديون منذو الثمانينات القرن الماضي بسبب الحرب العراقية الإيرانية ومن ثم حرب الخليج الأولى وما تحمله من تعويضات مالية لدولة الكويت وغيرها، فلم يعد قادراً على تسديد ديونه. وبرزت تلك مشكلة بعد الاحتلال بسبب السياسات الاقتصادية الخاطئة، بالاعتماد على النفط كمورد الوحيد للدولة العراقية دفعت الدولة الى الاستدانة من الخارج وتراكم الديون والفوائد عليه، لان غالبية النفقات من الميزانية العامة هي نفقات تشغيلية (رواتب) وتصل الى ٨٠٪ منها، بينما نلاحظ خلو الميزانية تقريباً من النفقات الاستثمارية، فعدد موظفي الدولة بلغ في عام ٢٠١٩ حوالي ثلاثة ملايين موظف، وهؤلاء يشكلون عبئاً كبيراً عليها وهو يشكل بطلانة مقنعة^{٣٥}.

المطلب الثاني شروط الصندوق من اجل تخفيض الديون او الاعفاء منها

لقد حاول العراق الاتفاق مع الدول الدائنة على تخفيض تلك الديون او الاعفاء منها، ولكن هذا التخفيض أو الاعفاء من الديون لم يكن دون مقابل، فقد وضعت مجموعة من الإجراءات مقابلها منها^{٣٦}:

١. الاتفاق على سعر محدد لسعر بيع النفط.

٢. رفع الدعم عن السلع والخدمات ومنها البطاقة التموينية.

٣. السماح للاستثمار الأجنبي فيه.

٤. خصخصة شركات القطاع العام.

٥. تعويم العملة الوطنية.

يعد الاقتصاد العراقي على الرغم من تراكم الديون عليه واحداً من الاقتصاديات المتقدمة بسبب ما يمتلكه من مخون نفطي، ولكن بسبب السياسات الخاطئة جعله عرضة لكثير من الازمات الاقتصادية، حتى وصل الى الانهيار الاقتصادي بسبب انخفاض أسعار النفط، وهو الذي دفعه الى الدين الخارجي^{٣٧}. ان سياسة الصندوق في العراق أدت الى حدوث الخراب في الداخل العراقي، حيث صرح ديفيد ليبتون في عام ٢٠١٨م "في مؤتمر اعمار العراق في ٢٠٢٢ سيضطر لدفع ٦٠ بالمئة من عائداته لصندوق النقد الدولي لكي يسد الديون المترتبة عليه"، أي ان العراق سوف يكون عاجزاً عن تسديد ديونه مع الفوائد المترتبة عليها، وان هذه الديون بلغت في نهاية عام ٢٠١٨م ١٣٢ مليار دولار^{٣٨} ومن المعلوم ما مدى أثر هذه الديون على الوضع الاقتصادي للدول وما تلقيها عليه من أعباء ثقيلة عليه، فالدولة سوف تكون ملتزمة بدفع الديون مع الفائدة المترتبة عليها بالإضافة الى واجبها من تأمين مستلزمات الحياة لأفراد شعبها، مما جعل الدولة تتخذ

سياسة التقشف، وبسبب هذه السياسة تعرض كافة أفراد المجتمع وخصوصاً الشباب منهم الى البطالة والفقر واتساع الفوارق الطبقيّة. وفي ضوء ما تقدم يمكن وصف سياسة صندوق النقد الدولي في الإقراض وخصوصاً المطبقة في الدول النامية، بأنها سياسة تحارب الفقراء وليس سياسة لمحاربة الفقر، في إيقاف الدولة الدعم (الحصة التموينية والمنتجات النفطية والكهرباء) وتقليص الانفاق العام ورفع سعر الصرف للعملة الوطنية وإيقاف التعيينات وفسح المجال للاستثمار الأجنبي وغيرها، أثرت بشكل كبير على حياة المجتمع فنتشر الفقر والبطالة بين أفراد المجتمع وتوقف الحياة الاقتصادية بشكل شبه كامل، كل ذلك أدى الى تردّي في كافة الخدمات التعليمية والخدمية والصحية^{٣٩}.

ولكي يمكن العراق اجتياز هذه الازمة بالقيام بأمر أهمها:

١. يجب على تنويع إيراداته من طريق إيرادات المنافذ الحدودية والضرائب على السلع الكمالية.
٢. وزيادة المبلغ المخصصة للاستثمار والتي لها الدور الكبير في حل لجميع المشاكل الاقتصادية. وإعادة تشغيل المصانع الحكومية المعطلة.
٣. تعزيز دور القطاع الخاص ودعمه بالقيام بالاستثمارات وما له من أثر في التقليل من نسبة البطالة.
٤. إعادة النظر في عمل الرقابة المالية على الانفاق الحكومي.

الذاتة

أولاً: اهم النتائج التي توصل اليها البحث وهي:

١. صندوق النقد الدولي هو: "المنظمة العالمية الأساسية التي يتم من خلالها التعاون النقدي على المستوى الدولي".
٢. يقوم صندوق النقد الدولي على مجموعة من الأهداف هي: (تشجيع التعاون الدولي في مجال النقد، التوسع في التجارة الدولية، استقرار أسعار صرف العملات، معالجة موازين المدفوعات للدول الأعضاء).
٣. نلاحظ من شروط الصندوق انها وضعت من اجل النهوض بالدولة المستدينة، ولكن حين التطبيق لم نرى ذلك بالعكس حيث ان غالبية الدول المستدينة لم تستفاد منها بشيء مع وجود المستشارين وذلك بسبب مسبة الفائدة المفروضة وبالتالي عجز الدول على تسديد تلك الديون مع الفائدة المفروضة عليها.
٤. أهم مؤسسات صندوق النقد الدولي هو البنك الدولي.
٥. يقد صندوق النقد الولي اليوم وفق شروط وضعها لصالح الدول أو المستثمرين التي تقدم الديون، وغالباً ما تكون تلك الشروط قاسية وتتدخل على الأمور السيادية للدولة وخصوصاً اذا كانت تلك الدولة من دول العالم الثالث او الدول النامية وذات فائدة مرتفعة.
٦. من أهم شروط صندوق النقد الدولي: رفع الدعم على السلع الضرورية، وخفض قيمة العملة الوطنية، زيادة الضرائب.
٧. يحرم الفكر الاقتصادي الإسلامي الفائدة المفروضة على ديوم صندوق النقد الدولي.
٨. أجاز فقهاء الإسلام اخذ الديون بالفائدة للضرورة بشرط منها يخشى الهلاك او التلف في حال عدم اخذ القرض وعدم وجود من يقرض بدون فائدة.
٩. المقصود بالدعم هو: "ما تتحمله ميزانية الدولة من أموال سواء كانت نقدية أو عينية من أجل تخفيض أسعار السلع الأساسية لأفراد الشعب عامة عن سعرها الحقيقي".
١٠. ان الفكر الاقتصادي الإسلامي لا يؤيد فكرة الدعم الحكومي للسلع الأساسية والخدمات، لان ذلك الدعم لا يحقق الغرض الأساسي للدعم وهو تحقيق الرفاهية للطبقات الفقيرة، وانما هو يفيد الأغنياء أكثر من الفقراء.
١١. يرى الفكر الاقتصادي الإسلامي بضرورة تفعيل دور الزكاة في دعم الطبقة الفقيرة، فالزكاة دور في إعادة التوزيع الثروة بالإضافة الى دورها الهام في القضاء على الفقر.
١٢. من إيجابيات رفع الدعم في الصعيد الاقتصادي والاجتماعي: تقليل العجز في الميزانية العامة للدولة، استثمار الأموال المخصصة للدعم في المشاريع التنموية الاقتصادية، الحد من استيراد السلعة المدعومة من الخارج. عدم صرف الدعم لغير مستحقيه، القضاء على ظاهرة الاتجار بالسلع المدعومة.
١٣. سلبيات رفع الدعم على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي: القضاء على التضخم، حدوث خلل في المستوى المعاشي، المطالبة بزيادة الرواتب. التأثير على توفر السلع الضرورية، تقادم مشكلة الفقر.

١٤. بدائل الدعم في الفكر الاقتصادي الإسلامي هي: استبدال الدعم العيني بالنقدي، تحويل المبالغ المخصصة للدعم السلعي للاستثمار
١٥. من الملاحظ ان ديون البنك الدولي لها اثر كبير على سياسات الدول المستدينة، ففي حالة العراق نرى الشروط التي وضعها الاثر كبير على المستوى الاقتصادي والاجتماعي. فالديون العراقية غالباً ما تتوجه نحو النشاط الاستهلاكي بينما هي مقررة للنشاط الاستثماري.
١٦. اعتماد الاقتصاد العراقي على القطاع النفطي فقط في ايراداته.

ثانياً: التوصيات:

١. يجب اعتماد في الديون على الدوال التي لا تتعامل بالفائدة.
٢. تعزيز الموارد الاقتصادية عن طريق القيام باستثمارات وفرض الضرائب على السلع الكمالية.
٣. استبدال الدعم السلعي بالدعم النقدي ويتوجه ذلك الدعم نحو الطبقات الفقيرة.
٤. قيام الدولة بواجبها في تحصيل الزكاة والصدقات ودفعها الى مستحقيها.

مصادر البحث

القرآن الكريم

١. ابعاد أزمة المديونية الافريقية، مجلة السياسة الدولية، العدد ٩٣، مصر، جويلية، ١٩٨٨م.
٢. اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي.
٣. الاثار الاجتماعية والاقتصادية لسياسة دعم السلع والخدمات في مصر، جنات فاروق السمالوطي، (رسالة ماجستير) كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القاهرة، ١٩٨٣م.
٤. أثر تدخل المؤسسات النقدية والمالية الدولية في الاقتصاد، برباص الطاهر. رسالة ماجستير، في جامعة بسكرة/ كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، ٢٠٠٩م.
٥. الاختيار شرح المختار، المسمى (الاختيار لتعليق المختار)، لعبد الله ابن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، (ت ٦٨٣هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٧٠هـ.
٦. اساسيات التجارة الدولية، محمود يونس، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩١م
٧. الأشباه والنظائر، لأبي الفضل عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٨. بدائل الاقتراض من صندوق النقد الدولي في ميزان الإسلام، حسين حسن شحاته، موقع منارات [.https://www.manaratweb.com](https://www.manaratweb.com)
٩. التاريخ النقدي للتخلف، (دراسة في أثر نظام النقد الدولي على التكون التاريخي للتخلف بدول العالم الثالث)، تأليف: رمزي زكي، عالم المعرفة، ١٩٨٧م.
١٠. تحقيق العدالة وفريضة الزكاة وتأثيرات الدعم والنظام الضريبي، محمود عوض الله، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا.
١١. التضخم والاسعار والدعم، مجلس الشورى، لجنة الشؤون المالية والاقتصادية، القاهرة، ١٩٨٢م.
١٢. تحليل مسارات الدين العام للمدة (٢٠١٠-٢٠١٤)، نور شدهان عداي، وزارة المالية، الدائرة الاقتصادية، قسم السياسات الاقتصادية، بغداد، ٢٠١٦.
١٣. التمويل الدولي، عرفان نقي الحسن، دار مجدلاوي، عمان - الأردن، ١٩٩٩م.
١٤. ثلوث الدمار (الدعم. زيادة السكان. التطرف وفصول أخرى)، طارق حجي، ط١، ١٩٩٠م.
١٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٦. الجوانب القانونية لنشاط الصندوق وبعض تجاربه، عبد الرزاق ناجي محمد الواقدي، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨.
١٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠هـ)، دار الفكر.
١٨. دور الدولة في الاقتصاد، حازم الببلاوي، دار الشرق، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م.
١٩. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
٢٠. سياسة الدعم وأثرها الأداء الاقتصادي، المركز المصري لدراسات السياسات العامة، أعداد: أميرة أحمد، ترجمة: أحمد عبد الوهاب.
٢١. فخ المديونية الخارجية للدول النامية، ميثم صاحب عجام وسعود على محمد، دار الكند للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٦م.
٢٢. في الإسلام غذاء لكل فم، محمد راكان الدغمي، دار المعارف، القاهرة.
٢٣. قرض صندوق النقد الدولي للعراق أنموذجاً، د. مدحت القرشي، جريدة الصباح الجديد، <http://newsabah.com>.
٢٥. مبادئ الاقتصاد الكلي، احمد عبد الرحيم رزق، جامعة الزقازيق، ط١، ٢٠٠٠م، ص٣٤. لتضخم المالي، غازي حسين عناية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ٢٠٠٠م.
٢٦. المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٢٧. مشكلة التضخم في مصر (أسبابها ونتائجها مع برنامج مقترح لمكافحتها)، رمزي زكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٨٠م.
٢٨. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٢٩. المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله ابن بهادر الزركشي، (ت ٧٩٤هـ)، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٣٠. منهج الاقتصاد الإسلامي في علاج مشكلة الدعم، حسين شحاته، بحث منشور على موقع (<https://www.mashora.org>).
٣١. نيوليبرالية صندوق النقد الدولي، احتلال اقتصادي بلون أمريكي يقاوم الفقر في العراق، حسين فلسطين، وكالة أنباء براتا، الصفحة الاقتصادية، (<http://burathanews.com>).

هوامش البحث

- ١- صندوق النقد الدولي التقرير السنوي لعام ٢٠١٢ (معا لعم التعافي العالمي).
- ٢- ينظر: التاريخ النقدي للتخلف، (دراسة في أثر نظام النقد الدولي على التكون التاريخي للتخلف بدول العالم الثالث)، تأليف: رمزي زكي، عالم المعرفة، ١٩٨٧م، ص١٢٧-ص١٣٣.
- ٣- ينظر: المصدر نفسه ص١٣٧-ص١٤١.
- ٤- اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي: نصت المادة الأولى ص٢.
- ٥- المصدر السابق المادة الثانية ص٣.
- ٦- ينظر: أثر تدخل المؤسسات النقدية والمالية الدولية في الاقتصاد، برباص الطاهر. رسالة ماجستير، في جامعة بسكرة/ كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، ٢٠٠٩م، ص٣٣.
- ٧- ينظر: التمويل الدولي، عرفان تقي الحسني، دار مجدلاوي، عمان- الأردن، ١٩٩٩م، ص٣٠٤-٣٠٥.
- ٨- ينظر: أساسيات التجارة الدولية، محمود يونس، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩١م، ص٣١٠-٣١١.
- ٩- ينظر: الجوانب القانونية لنشاط الصندوق وبعض تجاربه، عبد الرزاق ناجي محمد الواقدي، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨، ص١٣٨-١٣٩.
- ١٠- ينظر: ابعاد أزمة المديونية الأفريقية، مجلة السياسة الدولية، العدد ٩٣، مصر، جويلية، ١٩٨٨م، ص١٧١-١٧٢.
- ١١- ينظر: اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي المادة الأولى البند الخامس.
- ١٢- صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت. باب تحريم الظلم، ١٩٩٦م/٤، رقم الحديث (١٥٨٠).

- ١٣- مصنف ابن ابي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسطي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠هـ، باب من كره كل قرض جر منفعة) ٣٢٧/٤، رقم الحديث (٢٠٦٩٠).
- ١٤- صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ. كتاب (المحاربين من أهل الكفر والردة)، باب (رمي المحصنات)، ١٧٥/٨، رقم الحديث (٦٨٥٧)، صحيح مسلم، كتاب (الإيمان)، باب (الكبائر وأكبرها): ٩٢/١، رقم الحديث (٨٩).
- ١٥- الأشباه والنظائر، لأبي الفضل عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م. ص ٨٥.
- ١٦- المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله ابن بهادر الزركشي، (ت ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤٠٥هـ. ١٩٨٥م. ٣١٧/٢.
- ١٧- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت. كتاب الأطعمة، باب (في المضطر الى الميتة، ٤٢٢/٣، رقم الحديث (٣٨١٨).
- ١٨- المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ. ١٩٩٦م، ٤٢/٩، المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ. ١٩٦٨م. ٤١٥/٩.
- ١٩- الاختيار شرح المختار، المسمى (الاختيار لتعليل المختار)، لعبد الله ابن محمود بن مودود الموصل الحنفي، (ت ٦٨٣هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٧٠هـ، ١٠٧/٢، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠هـ)، دار الفكر ١١٦/٢، المجموع شرح المذهب ٣٩-٤٢، المغني ٤١٥/٩،
- ٢٠- ينظر: بدائل الاقتراض من صندوق النقد الدولي في ميزان الإسلام، حسين حسن شحاته، موقع منارات <https://www.manaratweb.com> ص ٢٠.
- ٢١- ينظر: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي الدولي، قرار رقم ١٠ (٢/١٠)، ٢٨/ديسمبر/ ١٩٨٥.
- ٢٢- مصنف ابن ابي شيبة، باب من كره كل قرض جر منفعة) ٣٢٧/٤، رقم الحديث (٢٠٦٩٠).
- ٢٣- ينظر: حول منهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، د. عبد الحميد الغزالي، دار الوفاء، ط١، ١٩٨٩م، ص ٧٩-٨٠.
- ٢٤- صحيح البخاري: كتاب (الزكاة)، باب (اخذ الصدقة من الأغنياء وترد إلى الفقراء حيث كانوا): ١٢٨/٢، رقم الحديث (١٤٩٦)، صحيح مسلم: كتاب (الإيمان)، (باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله): ٥١/١، رقم الحديث (١٩).
- ٢٥- ينظر: مشكلة التضخم في مصر (أسبابها ونتائجها مع برنامج مقترح لمكافحتها)، رمزي زكي، ١٩٨٠م، ص ٧٦٩.
- ٢٦- ينظر: دور الدولة في الاقتصاد، حازم البيلاوي، دار الشرق، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م، ص ٨٥.
- ٢٧- ينظر: ثالث الدمار (الدعم. زيادة السكان. التطرف وفصول أخرى)، طارق حجي، ط١، ١٩٩٠م، ص ١٤.
- ٢٨- ينظر: مبادئ الاقتصاد الكلي، احمد عبد الرحيم رزق، جامعة الزقازيق، ط١، ٢٠٠٠م، ص ٣٤. لتضخم المالي، غازي حسين عناية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ٢٠٠٠م، ص ٩.
- ٢٩- ينظر: التضخم والاسعار والدعم، مجلس الشورى، لجنة الشؤون المالية والاقتصادية، القاهرة، ١٩٨٢م، ص ٤٤-٤٥. ص ٥١، منهج الاقتصاد الإسلامي في علاج مشكلة الدعم، حسين شحاته، بحث منشور على موقع (<https://www.mashora.org>) ص ٨.
- ٣٠- ينظر: سياسة الدعم وأثرها على الأداء الاقتصادي، المركز المصري لدراسات السياسات العامة، أعداد: أميرة أحمد، تراجمة: أحمد عبد الوهاب، ص ٤، مشكلة التضخم في مصر (أسبابها ونتائجها مع برنامج مقترح لمكافحة الغلاء)، رمزي زكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ٧٦٥.

- ٣١- ينظر: الاثار الاجتماعية والاقتصادية لسياسة دعم السلع والخدمات في مصر، جنات فاروق السمالوطي، (رسالة ماجستير) كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القاهرة، ١٩٨٣م، ص ٣٧٠، في الإسلام غذاء لكل فم، محمد راكان الدغمي، دار المعارف، القاهرة، ص ١٨.
- ٣٢- ينظر: تحقيق العدالة وفريضة الزكاة وتأثيرات الدعم والنظام الضريبي، محمود عوض الله، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، ص ٣١. ثالث الدمار (الدعم-زيادة السكان-التطرف وفصول أخرى)، ص ١٨.
- ٣٣- ينظر: قرض صندوق النقد الدولي للعراق أنموذجاً، د. مدحت القرشي، جريدة الصباح الجديد، (<http://newsabah.com>).
- ٣٤- الاقتصاد الدولي بين التقليدي والالكتروني)، احمد عبد الله إبراهيم، مطبوعات جامعة بتراف ماليزيا، ط١، ص ١٣٠.
- ٣٥- ينظر: الدين الحكومي الخارجي في العراق - المحتوى والآثار في الأداء الاقتصادي للمدة ٢٠٠٣-٢٠١٩ / عاطف لافي مرزوك ورجاء قاسم حمزة، جامعة الكوفة/ كلية الإدارة والاقتصاد، ص ٥-١٢. صندوق النقد الدولي في إدارة ديون العراق، عماد خليل إبراهيم وشيما عبد الستار جبر، المؤتمر العلمي التخصصي الرابع لكلية التقنية الإدارية، بغداد ٢٠١٨م، ص ١١٤-١١٨.
- ٣٦- للمدة (٢٠١٠-٢٠١٤)، نور شدهان عداي، وزارة المالية، الدائرة الاقتصادية، قسم السياسات الاقتصادية، بغداد، ٢٠١٦، ص ١٢.
- ٣٧- ينظر: المصدر السابق، ص ١٥.
- ٣٨- ينظر: نيوليبرالية صندوق النقد الدولي، احتلال اقتصادي بلون أمريكي يفاقم الفقر في العراق، حسين فلسطين، وكالة أنباء براتا، الصفحة الاقتصادية، (<http://burathanews.com>).
- ٣٩- ينظر: صندوق النقد الدولي في إدارة ديون العراق ص ١٢٥.